

التفسير الميسر

مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ^ص سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ^ج
وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا

ما كان على النبي محمد صلى الله عليه وسلم من ذنب فيما أحلَّ الله له من زواج امرأة
من تبذَّاه بعد طلاقها، كما أباحه للأنبياء قبله، سنة الله في الذين خَلَوْا من قبل، وكان أمر
الله قدرًا مقدورًا لا بد من وقوعه.